

٥٤/٤٦ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين^(٢٤)،

وإذ تؤكد على ضرورة التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه لمجمله وسيلة أنجع لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(٢٥)، ولإضفاء مزيد من الأهمية على دوره في العلاقات بين الدول،

وإذ تسلّم بأهمية إحالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة إلى اللجنة السادسة، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم إلى لجنة القانون الدولي، وبأهمية تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من مواصلة زيادة إسهامهما في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ تشير إلى الحاجة إلى أن تبقى قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون، بالنظر إلى أهميتها الجديدة أو المتجددة بالنسبة للمجتمع الدولي، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ومن ثم يمكن أن تدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي،

وإذ تقر بدور لجنة القانون الدولي في بلوغ أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالفرع المتعلق بمسألة إمكانية إنشاء ولاية جنائية دولية من تقرير لجنة القانون الدولي^(٢٥)، وإذ تلاحظ المناقشة التي دارت في اللجنة السادسة حول هذا الموضوع^(٢٦)،

وإذ ترى أن الخبرة قد برهنت على جدوى تنظيم المناقشة التي تدور في اللجنة السادسة حول تقرير لجنة القانون الدولي بما يوفر الظروف اللازمة لتركيز الانتباه على كل من المواضيع الرئيسية التي يتناولها التقرير، وأنه مما ييسر هذه العملية أن تبين لجنة القانون الدولي المسائل المحددة التي يكون إبداء آراء الحكومات بشأنها ذا أهمية خاصة من أجل مواصلة العمل عليها،

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/46/10).

(٢٥) المرجع نفسه، الفصل الرابع، الفرع باء.

(٢٦) المرجع نفسه، الدورة السادسة والأربعون، اللجنة السادسة، الجلسات ٢٢ إلى ٣٧ و٤٣ و٤٤، والتصويب.

الدورة وتطلب إلى الفريق العامل أن يواصل عمله في الدورة السابعة والأربعين وفقاً لولايته وأساليب عمله :

٢ - تعرب عن تقديرها أيضاً للدول والمنظمات والمؤسسات الدولية التي اضطلعت بأنشطة تنفيذاً للبرنامج في الفترة الأولى (١٩٩٠-١٩٩٢) من العقد، بما في ذلك رعاية المؤتمرات المعنية بمختلف مواضيع القانون الدولي :

٣ - تدعو جميع الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية المشار إليها في البرنامج إلى تقديم أو تحديث أو استكمال المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها تنفيذاً للبرنامج، حسب الاقتضاء، إلى الأمين العام، وكذلك تقديم آرائها بشأن الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها في الفترة التالية من العقد :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، على أساس هذه المعلومات، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن تنفيذ البرنامج، بالاقتراح مع الآراء المتعلقة بالأنشطة الممكنة للفترة التالية من العقد :

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يستكمل تقريره، حسب الاقتضاء، بمعلومات جديدة عن أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وأن يقدمه إلى الجمعية العامة سنوياً :

٦ - تشجع الدول على القيام، حسب الاقتضاء، بنشر المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام على الصعيد الوطني :

٧ - تناشد الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في هذا الميدان، والقطاع الخاص، تقديم مساهمات مالية أو عينية لغرض تيسير تنفيذ البرنامج :

٨ - تطلب مرة أخرى إلى الأمين العام أن يوجه انتباه الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية العاملة في ميدان القانون الدولي إلى البرنامج المرفق بالقرار ٤٥/٤٠ :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي".

الجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٧ - تحيط علماً بتعليقات اللجنة بشأن مسألة مدة دورتها، بالصيغة الواردة في الفقرة ٣٣٨ من تقريرها^(٢٤)، وتعرب عن رأي مفاده أن متطلبات العمل المتعلق بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وحجم وتعقد المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة تجعل من المستصوب الإبقاء على المدة المعتادة لدوراتها؛

٨ - تؤكد من جديد مقرراتها السابقة المتعلقة بدور شعبة التدوين بإدارة الشؤون القانونية التابعة للأمانة العامة وتلك المتعلقة بالمحاضر الموجزة وغيرها من وثائق لجنة القانون الدولي؛

٩ - توجه انتباه الحكومات إلى ما يشكله تقديم وجهات نظرها بشأن مشروع المواد المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية وبشأن مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها، اللذين اعتمدتهما اللجنة في قراءة أولى، من أهمية بالنسبة للجنة القانون الدولي، وتحثها على أن تقدم تعليقاتها وملاحظاتها كتابياً بحلول ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، كما طلبت اللجنة؛

١٠ - تعرب مرة أخرى عن الرغبة في أن يتواصل عقد الحلقات الدراسية بالاقتران بدورات لجنة القانون الدولي، وفي أن تتاح الفرصة لعدد متزايد من المشاركين من البلدان النامية لحضور تلك الحلقات الدراسية، وتناشد الدول القادرة على التبرع أن تفعل ذلك لأن هناك حاجة ماسة إلى هذه التبرعات لعقد الحلقات الدراسية، وتعرب عن الأمل في أن يواصل الأمين العام بذل كل ما في وسعه، في حدود الموارد الموجودة، لتزويد الحلقات الدراسية بالخدمات المناسبة، بما في ذلك الترجمة الشفوية، حسب الاقتضاء؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة القانون الدولي، للعلم، لمحاضر المناقشة المتعلقة بتقرير اللجنة في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة، إلى جانب البيانات المكتوبة التي قد تميمها الوفود بالاقتران مع بياناتها الشفوية، وأن يعدّ ويوزع موجزاً لمواضيع المناقشة؛

١٢ - توصي بمواصلة الجهود المبذولة لتحسين طرق النظر في تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة بغية تقديم توجيهات فعّالة تهتدي بها لجنة القانون الدولي في أعمالها؛

١٣ - توصي أيضاً بأن تبدأ المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢.

الجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

١ - تحيط علماً بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين^(٢٤)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما أنجزته من أعمال في تلك الدورة، ولا سيما لإنجازها المشروع النهائي للمواد المتعلقة بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية والمشروع المؤقت للمواد المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية ومشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها؛

٣ - تدعو لجنة القانون الدولي، في إطار مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها، إلى مواصلة دراسة وتحليل القضايا المشار إليها في تقريرها عن أعمال دورتها الثانية والأربعين^(٢٧) بشأن مسألة ولاية جنائية دولية، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بإنشاء محكمة جنائية دولية أو آلية دولية أخرى للمحاكمة الجنائية بغية تمكين الجمعية العامة من تقديم التوجيه بشأن هذه المسألة؛

٤ - توصي لجنة القانون الدولي بأن تواصل أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي، أخذاً في الاعتبار تعليقات الحكومات، سواء المقدمة كتابياً أو المعرب عنها شفويّاً في المناقشات في الجمعية العامة؛

٥ - تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها لجنة القانون الدولي لتحسين إجراءاتها وأساليب عملها؛

٦ - تطلب إلى لجنة القانون الدولي؛

(أ) أن تنظر بإمعان في؛

١٠ ' تخطيط أنشطتها وبرنامجها لفترة عضوية أعضائها، واطعة في الاعتبار استصواب تحقيق أكبر قدر ممكن من التقدم في إعداد مشاريع المواد المتعلقة بمواضيع محددة؛

٢٠ ' أساليب عملها من جميع جوانبها، بما في ذلك إمكانية تجزئة دورتها السنوية إلى جزأين، واطعة في الاعتبار أن النظر بشكل تعاقبي في بعض المواضيع قد يسهم، ضمن جملة أمور، في النظر في تقريرها بشكل أكثر فعالية في اللجنة السادسة؛

(ب) الاستمرار في إيلاء عناية خاصة للإشارة في تقريرها

السنوي، إلى المسائل المحددة من كل موضوع، التي يكون للآراء التي أعربت عنها الحكومات بشأنها، سواء في اللجنة السادسة أو في شكل كتابي، أهمية خاصة لمواصلة أعمالها؛

(٢٧) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/45/10).

الفصل الثاني، الفرع جيم.